وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

1198

20 أفريل 2016

من وزيـــر الماليـــــة
إلى

الموضـوع: حول احتساب الضريبة على الدخل تبعا للزيادة في الأجور

المرجـــع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 7 أفريل 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن الزيادات في أجور القطاع الخاص التي تم اقرارها ابتداء من شهر سبتمبر 2015 كان لها انعكاسا سلبيا على جرايتكم حيث أصبحتم تتقاضون جراية أقل من التي كنتم تتقاضونها قبل الزيادة المذكورة وذلك تبعا لخضوعها للضريبة على الدخل. وعلى هذا الأساس طلبتم توضيحات حول الموضوع.

جوابا، يشرّفني إعلامكم أنّه تبعا للزيادات التي تم إقرارها في القطاع الخاص ابتداء من شهر سبتمبر 2015، ولتفادي التداعيات السلبية للزيادات المذكورة على أصحاب الجرايات الذين لا تتجاوز جراياتهم السنوية الصافية مبلغ 5.000 دينار، تمّ الاتفاق مع الاتحاد العام التونسي للشغل على إخضاع الجزء من الجراية السنوية الصافية الذي يفوق 5.000 دينار، من جراء إدماج جزء من الزيادات العامة في الجرايات للقطاع الخاص لسنة 2015 في الجرايات إلى الضريبة حسب النسبة المطبقة على شريحة الدخل التي تفوق 5.000 دينار أي نسبة 20%.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة وإذا لم تكن جرايتكم خاضعة للضريبة على الدخل قبل إقرار الزيادة في الأجور لسنة 2015 فإن الجزء من جرايتكم السنوية الصافية الذي يفوق مبلغ 5.000 دينار فقط يكون خاضعا للضريبة بنسبة 20%.

وفي خلاف ذلك أي إذا كانت جرايتكم خاضعة للضريبة على الدخل قبل إقرار الزيادة في الأجور المذكورة أعلاه فإن جرايتكم السنوية الصافية تكون خاضعة للضريبة طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل ولم يتم إدخال أي تعديل على الضريبة المذكورة.

وتقبّلوا، سيّـــــدي، فائــق عبــارات الاحتــرام.

والسّـــلام

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الخزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eliaziri 1002 Tunis